

المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية العاملة في إقليم كردستان-العراق  
"دراسة تحليلية مقارنة"

**The social responsibility of foreign oil companies operating in the  
Kurdistan Region-Iraq "Comparative Analytical Study"**

عمار أنور صالح 1، عبدالله فاضل حامد 2

AMMAR ANWER SALEH<sup>1</sup>, ABDULLAH FADHEL HAMID<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جامعة دهوك / كلية القانون (العراق)، ammar.anwer@uod.ac

<sup>2</sup> جامعة دهوك / كلية القانون (العراق)، Abdmirany77@gmail.com

تاريخ النشر: 2023/06/30

تاريخ القبول: 2023/04/27

تاريخ الاستلام: 2023/02/28

**ملخص:**

يتناول هذا البحث المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية العاملة في إقليم كردستان-العراق، بموجبها على الشركات تقديم خدمات مجتمعية تتمثل في خدمات البنى التحتية كفتح الطرق وبناء المدارس في المجتمعات المحلية التي تعمل فيها، كما تشمل تشغيل الأيدي العاملة عبر دعم المشاريع الاقتصادية الصغيرة، إضافة إلى واجباتها في المحافظة على البيئة في المجتمعات المحلية، وهذه المسؤولية تقابل الأضرار الحاصلة في المجتمعات المحلية بسبب النشاط النفطي للشركات. وقد تبين لنا إن قيام الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية تجاه المجتمعات المحلية يحقق لها مصلحة تتمثل في رضى المجتمع المحلي مما يتيح للشركات بناء شراكات مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية في المجالات الاجتماعية والبيئية، وبالتالي الحصول على سمعة تجارية على المستوى الداخلي والدولي، لذلك انتهى البحث إلى جملة من التوصيات من بينها قيام حكومة إقليم كردستان-العراق بتأسيس منصة ذكية ينشر فيها كمية ونوعية المساهمات التي تقدمها الشركات والجهات المستفيدة منها.

**كلمات مفتاحية:** الواجبات الاجتماعية، مبادئ المسؤولية الاجتماعية، حماية البيئة، التنمية المستدامة.

**Abstract:**

This research deals with the social responsibility of the foreign oil companies operating in the Kurdistan Region-Iraq, according to which the

companies must provide community services represented in infrastructure services such as opening roads and building schools in the local communities in which they operate. It also includes manpower employment by supporting small economic projects, in addition to its duties in preserving the environment in local communities, and this responsibility corresponds to the damages caused to local communities due to the oil activity of companies. The goal of these companies is to obtain a commercial reputation at the domestic and international levels. Therefore, the research concluded with a number of recommendations, including the establishment of a smart platform by the Kurdistan Regional Government-Iraq in which the quantity and quality of contributions made by companies and beneficiaries are published.

**Keywords:** social responsibility, principles of social responsibility, environmental protection, sustainable development.

المؤلف المرسل: عمار أنور صالح، الإيميل: [ammar.anwer@uod.ac](mailto:ammar.anwer@uod.ac)

## 1. مقدمة:

يعد تزايد نشاط الشركات في شتى مجالات الحياة السمة البارزة في الوقت الحالي، وخاصةً بعد ظهور الشركات المتعددة الجنسيات التي تسيطر وتهيمن على الكثير من الأسواق العالمية وكذلك الكثير من السلع والخدمات التي تحتكرها لنفسها، وبعد التطور التكنولوجي الحاصل الذي سهل التجارة الدولية والعبارة للقارات، باتت تستحوذ هذه الشركات على الكثير من رؤوس الأموال، حيث تزيد ميزانيات هذه الشركات أحياناً عن ميزانيات دول كاملة، وكذلك استخدامها لآلاف الموظفين والعمال. ويبدو أنه من مسؤولية الشركات الاجتماعية القيام بمجموعة من الأعمال التي من شأنها الإهتمام بالقضايا التي تهم المجتمع كالبينة والتنمية وتحسين ظروف العمال مثل تحسين مكان العمل وأجور العاملين بشكل طوعي لكي تستفيد الشركة والمجتمع بشكل مباشر أو غير مباشر من هذه الأعمال في المستقبل، لذلك حاولت المنظمات والوكالات الدولية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة مخاطبة هذه الشركات بشكل مباشر من خلال إصدار بعض المبادئ التي تبين للشركات ما عليها من واجبات تجاه المجتمع؛ وذلك من أجل خلق التجانس والتناغم بين الشركات والمجتمع الذي تعمل فيها وتستفيد منه، بالإضافة إلى سن القوانين من قبل

الدول التي تحت الشركات القيام ببعض الأعمال التي تساعد الدولة من أجل حماية الحقوق وتحسين الظروف المعيشية لبعض فئات المجتمع.

## 2.1 أهمية الموضوع:

تتجلى أهمية البحث في إبراز دور شركات النفط الأجنبية العاملة في إقليم كردستان-العراق في أداء أعمال تحافظ على البيئة وتخلق فرص عمل في المجتمع، وكذلك تحسين ظروف العاملين والاهتمام بقضايا التي تمم المجتمع. كما يبرز أهمية البحث في تحديد تقصير هذه الشركات وما يجب أن تقوم به من دور تساعد الدولة في القيام بأداء بعض الخدمات من خلال مساعدة المجتمع وتلبية بعض احتياجات المواطنين، إذ تعد مثل هذه الأعمال من التزامات شركات النفط الأجنبية لأنها تعمل في مجتمع وتستفيد وتربح فيه، فيقع عليها التزام على الأقل أخلاقي تجاه المجتمع بتحسين ظروف العاملين لديها والقيام ببعض المبادرات الخيرية والمحافظة على بيئة نظيفة والتقيّد بالقوانين السارية في ذلك المجتمع والابتعاد من الأعمال التي تضر بمؤسسات الدولة.

## 3.1 الأهداف:

يهدف البحث إلى بيان ماهية المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية، وكذلك الأساس القانوني الذي يلزم هذه الشركات للقيام بالمسؤولية الاجتماعية، وما هي الأعمال التي يجب على الشركات القيام بها من أجل الوفاء بالتزاماتها الاجتماعية، ومن هم الجهات التي تستفيد من الخدمات الاجتماعية التي تلتزم بأدائها الشركات.

## 4.1 الإشكالية:

تكمن مشكلة البحث في الزام شركات النفط بأمر تتعارض مع الغاية من تأسيسها، ومن ثم تثار مشكلة كيفية قيام شركات النفط الأجنبية بالموازنة بين المصالح المتضاربة، فمن المعروف أن شركات النفط تؤسس وغايتها هو تحقيق الربح، أما التزامها بتقديم خدمات اجتماعية ومراعاة ظروف العاملين وتحسين ظروفهم والقيام ببعض النشاطات الخيرية والمحافظة على البيئة، فكل هذه المسائل غير الربحية تؤثر سلباً على غاية الشركة.

## 5.1 الفرضيات:

يفترض البحث بوجود بعض المبادئ التي توصي الشركات النفط الأجنبية بأن تراعي في أعمالها المسؤولية الاجتماعية في الدول التي تعمل فيها، ولكن هذه المبادئ لا ترتقي لتكون مسؤولية قانونية تلزم الشركات، بل هي مسؤولية اخلاقية لا يولد عن عدم القيام بها أي مسؤولية قانونية تجاه الشركة ولا يمكن إقامة دعاوى على الشركات على أساس هذه المسؤولية إلا إذا إستطاع الطرف الوطني إدراج تلك المسؤولية الإجتماعية كبنود في العقد النفطي.

## 6.1 المنهجية:

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج التحليلي، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية والآراء الفقهية التي تبين مفهوم المسؤولية الاجتماعية ونوعها، كما اعتمدنا المنهج المقارن من خلال مقارنة موقف القانون العراقي مع قوانين بعض الدول التي تمتلك تشريعات خاصة بالمسؤولية الاجتماعية مثل القانون التونسي والاماراتي.

## 7.1 الخطة:

سنوزع البحث على مبحثين، في المبحث الأول سنتناول ماهية المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية، وفي المبحث الثاني سنتناول أساس المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية العاملة في إقليم كردستان-العراق والفئات المستفيدة منها.

## 2. ماهية المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية

من أجل الإحاطة بماهية المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية<sup>1</sup>، يتوجب علينا أن نبحث في البداية في تعريف هذه المسؤولية وتميزها من غيرها من الاوضاع، بالاضافة إلى بيان أنواع المسؤولية من خلال الفئة المستهدفة.

## 1.2 تعريف المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية

تعددت التعاريف التي قيلت في شأن المسؤولية الاجتماعية للشركات بشكل عام، وذلك حسب الجهات التي تتولى التعريف وكذلك حسب المنظور الذي يرى منه إلى هذه المسؤولية، حيث تم تعريف

المسؤولية الاجتماعية على المستوى الدولي من خلال المنظمات والوكالات الدولية، وكذلك تم تعريفها في بعض القوانين الداخلية، كما تم تعريفها من جانب الفقه القانوني. ومن أجل الإلمام بهذه التعاريف وتقييمها، سنقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، سنبين في الفرع الأول تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات وفق المنظور الدولي، أما الفرع الثاني فنخصصه لبيان تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات وفق المنظور الداخلي.

### 1.1.2 تعريف المسؤولية الاجتماعية وفق المنظور الدولي

نظراً لزيادة أهمية المسؤولية الاجتماعية، فقد ظهرت العديد من التعريفات على المستوى الدولي، وضعت من قبل الهيئات الدولية التي حاولت إيجاد تعريف دقيق لها، وقد اختلفت هذه الجهات في تعريف المسؤولية الاجتماعية للشركات. فمن جهة، عرفت المفوضية الأوروبية<sup>2</sup> المسؤولية الاجتماعية على أنها "عملية توحيد الاعتبارات والاهتمامات البيئية والاجتماعية لمنظمات الأعمال مع أنشطتها وعملياتها وفعاليتها وتفاعلها مع ذوي المصلحة على أساس طوعي"<sup>3</sup>. كما عرف المنتدى الدولي لقادة الأعمال المسؤولية الاجتماعية بأنها "ممارسة الأعمال التجارية المتسمة بالانفتاح والشفافية والقائمة على المبادئ الاخلاقية واحترام العمال والمجتمع والبيئة، وصممت هذه المسؤولية لإيجاد قيمة مستدامة للمجتمع عامة، فضلاً عن المساهمين"<sup>4</sup>. في حين عرفت غرفة التجارة العالمية المسؤولية الاجتماعية بأنها "جميع المحاولات التي تساهم في تطوع المؤسسات لتحقيق التنمية بسبب اعتبارات اخلاقية واجتماعية، وبالتالي فإنها تعتمد على المبادرات الحسنة من مؤسسات القطاع الخاص دون إجراءات ملزمة قانونياً"<sup>5</sup>.

ومن جهة اخرى، عرف البنك الدولي المسؤولية الاجتماعية على أنها "التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع الموظفين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل لتحسين مستوى معيشة الأفراد بأسلوب يخدم التجارة ويخدم التنمية في آن واحد"<sup>6</sup>. كما عرف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة (WBCSD) المسؤولية محل البحث بأنها "الالتزام المستمر من قبل مؤسسات الأعمال بالتصرف اخلاقياً في تحقيق أهدافها الاقتصادية، وذلك من خلال الالتزام بالمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للعاملين وعائلاتهم،

والمجتمع المحلي والمجتمع ككل"<sup>7</sup>. يمكن أن يفهم من التعاريف السابقة أنها تتشابه من ناحية المضمون وتؤكد على الطوعية في أداء الخدمات الاجتماعية، وبذلك تكون المسؤولية التي تقع على الشركات في هذا الشأن مسؤولية أخلاقية.

لعل أبرز محاولة لإضفاء طابع إلزامي على المسؤولية الاجتماعية للشركات هو ما قامت به منظمة الأمم المتحدة عبر مبادرة عرفت بـ "الميثاق العالمي للأمم المتحدة"، وذلك من أجل تحقيق مبدأ الشراكة التكاملية بين المجتمع وقطاع الأعمال، ففي 2000/7/26 تم إطلاق مبادرة تحت مسمى (الميثاق العالمي لقطاع الأعمال UNGC)<sup>8</sup>، ويمثل هذا الميثاق اتفاقية غير ملزمة للأمم المتحدة تدعو الشركات حول العالم لمراعاة الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، وتقديم تقارير عن تنفيذها. يتضمن هذا الميثاق عشرة مبادئ في مجال حقوق الإنسان والعمل والبيئة ومكافحة الفساد، وبموجبه يتم الجمع بين الشركات ووكالات الأمم المتحدة ومجموعات العمل والمجتمع المدني، حيث دعا فيها الأمين العام للأمم المتحدة القطاع الخاص بالتحلي بروح المواطنة المؤسسية، وزيادة مساهمتها في التصدي لتحديات العولمة، وتم تشجيع القطاع الخاص على الالتزام بالمبادئ الواردة فيه ووجوب مراعاتها عند اتخاذ كافة القرارات ووضع الاستراتيجيات، ليصبح قطاع الأعمال جزءاً من الحلول المساعدة على تحقيق الاستدامة الدائمة، بحيث تقوم المسؤولية الاجتماعية للشركات في إطارها العام على الالتزام الدائم للعمل أخلاقياً والمساهمة في التنمية الاقتصادية مع الالتزام بتحسين مستوى المعيشة للقوى العاملة والمجتمع والبيئة المحيطين بها. ويهدف الميثاق العالمي إلى تحقيق هدفين رئيسيين هما: 1. تعميم المبادئ العشرة للميثاق فيما يتعلق بالأنشطة التجارية حول العالم. 2. تحفيز الإجراءات لدعم الأهداف العالمية للأمم المتحدة بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. وتوزع الأهداف العشرة على أربع محاور تشمل: (حقوق الإنسان، العمل، البيئة، ومكافحة الفساد)<sup>9</sup>. وعلى الرغم من أن هذه المبادرة كانت طوعية، ولكن يمكن أن يتمخض عن هذا الالتزام الطوعي للشركات أن يصبح سلوك عام عند جميع الشركات وغيرها من المؤسسات ويدخل في التنظيم القانوني للدول ويصبح سلوك ملزم قانوناً.

يظهر لنا مما تقدم، أن التعاريف التي قيلت في المسؤولية الاجتماعية للشركات، والتي صدرت عن الهيئات والمنظمات الدولية، تختلف من حيث الصياغة ولكن معظمها تؤكد أن المسؤولية الاجتماعية عبارة عن التزام أخلاقي أكثر من أن يكون التزام قانوني. ويجدر بالذكر، أن مفهوم شركات النفط الأجنبية ينصرف إلى صنف من اصناف الشركات المتعددة الجنسيات، تهتم وتنشط في مجال النفط والصناعة النفطية من اكتشاف، استخراج، تكرير، انتاج، نقل، توزيع، تسويق، وتصنيع البتروكيمياوي<sup>10</sup>، أو تلك الشركات التي تعمل في احدى أو جميع مراحل الصناعة النفطية ذات مقدرة مالية إضافة إلى المقدرة والكفاءة الفنية والتقنية المتطورة التي لا يمتلكها أغلب الدول وتلجأ إليها الدول ذات الثروات النفطية للتعاقد معها للاستثمار في مجال الثروات النفطية<sup>11</sup>.

## 1.2.2 تعريف المسؤولية الاجتماعية وفق المنظور الداخلي

بما أن المسؤولية الاجتماعية من المواضيع الحديثة نسبياً في المنطقة العربية، لم يسن مشرعو هذه الدول قوانين خاصة بها ومنهم المشرع العراقي. كما أن جانب من القوانين التي تناولت المسؤولية الاجتماعية تجنبت تعريفها، فعلى سبيل المثال، تناول القانون التونسي رقم (35) لسنة (2018) المسؤولية المجتمعية للمؤسسات، حيث نص الفصل الأول من القانون على أنه "يهدف قانون المسؤولية المجتمعية للمؤسسات إلى تكريس مبدأ المصالحة بين المؤسسات ومحيطها البيئي والاجتماعي من خلال مساهمتها في مسار التنمية المستدامة والحوكمة الرشيدة وفقاً للتشريع الجاري بها العمل"<sup>12</sup>، كما بين الفصل الثاني من القانون المذكور الأشخاص الذين يسري عليهم هذا القانون، حيث نص على أن هذا القانون يطبق على الأشخاص العامة من المؤسسات والمنشآت والخاصة والشركات. أما في دولة الإمارات المتحدة صدر قرار مجلس الوزراء رقم (2) لسنة (2018) بشأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت، وتناول هذا القرار تعريف المسؤولية الاجتماعية في المادة (1) منه، حيث تم تعريف المسؤولية المجتمعية بأنها "المساهمة الاختيارية للشركة أو المنشأة في التنمية المجتمعية من خلال تقديم مساهمات (نقدية و/ أو عينية) لتنفيذ المشاريع والبرامج التنموية ومنها الاقتصادية والاجتماعية والبيئة في الدولة بالإضافة إلى ممارسات المسؤولية المجتمعية الواردة في المادة (5) من هذا القرار"<sup>13</sup>، ومن التعريف يتبين أن هذه المسؤولية تعتبر اختيارية

وليست اجبارية على الشركات وذلك من خلال تقديم مساهمات نقدية وعينية أو احدها من أجل تنفيذ مشاريع أو برامج تنمية المجتمع في الإمارات سواء كانت هذه البرامج والمشاريع تهدف إلى التنمية في مجال الاقتصاد أو الاجتماع أو البيئة أو أي برامج تنمية اخرى مثل تعزيز روح الابتكار والبحث العلمي أو تقديم حلول للمشكلات والتحديات التي تواجه المجتمع، علماً أنه ليس هناك تنظيم قانوني للمسؤولية الاجتماعية للشركات في العراق وإقليم كردستان، كما أن قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق رقم 22 لسنة 2007، لم يتطرق إلى تعريف مسؤولية الاجتماعية لشركات النفط في هذا القانون أيضاً.

من كل ما سبق، يتبين لنا أن للمسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية مدلول دولي يفرض واجب أخلاقي لا يرتقي إلى مستوى المسؤولية القانونية، فحسب هذا المدلول على الشركات واجب اخلاقي أو إختياري تراعيه في تعاملها مع العاملين فيها والمجتمع المحلي الذي تعمل فيه الشركات<sup>14</sup>، كما جاء مفهوم المسؤولية الاجتماعية في التشريعات الداخلية لتدل أيضاً على قيام الشركات بواجبات اجتماعية والمساهمة الاختيارية في تقديم مساعدات نقدية أو عينية للمجتمع. ويجدر بالتأكيد، إن مفهوم مصطلح "المسؤولية" له مدلول خاص في القانون ينصرف إلى وجود جزاء مترتب على الإخلال بالتزام قانوني وبغض النظر عن طبيعة هذا الجزاء مدنياً كان أم جزائياً أم إدارياً، لذلك نرى بأن استخدام مصطلح "الواجبات الاجتماعية" من الناحية القانونية أدق من استخدام مصطلح "المسؤولية الاجتماعية"، فالشركات تلتزم تجاه المجتمع أخلاقياً بالمحافظة على البيئة وتحسين ظروف العمال ومراعاة حقوق الإنسان بشكل طوعي وبدون إلزام قانوني، وفي حال عدم القيام بهذه الواجبات تتعرض إلى سخط وازدراء المجتمع، غير أن هذه الواجبات تصبح مسؤولية عندما تتجسد في قالب قانوني تلزم بها الشركات على سبيل المثال إذا ما نص قانون خاص أو عقد على التزام الشركات بمراعاة الواجبات الاجتماعية عند قيامها بعمل معين في هذه الحالة يجب على الشركة أن تلتزم بهذه الواجبات وتصبح مسؤولة مسؤولية قانونية عند الإخلال بها.

## 2.2 تمييز المسؤولية الاجتماعية عما يشتهه بها من أوضاع قانونية



نظراً لأن المسؤولية الاجتماعية لها مفهوم خاص على الصعيد الدولي والداخلي يتمثل في واجب أخلاقي يفرض حماية البيئة وحماية المستهلك والعاملين في الشركات ومحاربة الفساد الإداري الداخلي والخارجي للشركات، فإنها قد تشبه ببعض المفاهيم القريبة منها وهذا يدعونا إلى تمييز المسؤولية محل البحث عن غيرها من الأوضاع القانونية في الفروع الآتية:

## 2.2.2 تمييز المسؤولية الاجتماعية للشركات عن المسؤولية القانونية

تتميز المسؤولية الاجتماعية عن المسؤولية القانونية باعتبارها مسؤولية تلقائية، بموجبها تقوم الشركات بالقيام ببعض الأعمال والنشاطات الاجتماعية دون أن يكون هناك قانون يفرض عليها القيام بهذه الأعمال، وكذلك دون وجود أي عقد مسبق مع الجهات المستفيدة من هذه المسؤولية لكي توفى بالتزام على عاتقها تجاههم، بل هو عمل اختياري ومسؤولية اخلاقية يفرض على الشركة أدائه كونها جزء لا يتجزأ من المجتمع الذي تعيش فيه باعتبارها تعمل وتستفيد من المجتمع. كما ان المسؤولية الاجتماعية لا تخضع لفكرة الربح الآني؛ لأن ما تقوم به الشركة من صرف الأموال تعتبر خسارة بالنسبة لها من منظور اقتصادي، ولكن يمكن اعتبارها مكسب مستقبلي تستفيد منها الشركة كسمعة في المجتمع وحث العاملين في العطاء أكثر من خلال تحسين ظروفهم وعائلاتهم المعيشية<sup>15</sup>. علماً أن المسؤولية الاجتماعية لم تبقى على حالها القديم والمتمثل في توصيات وحث الوكالات والمنظمات الدولية للأخذ بها من قبل الشركات، بل بدأت بعض التشريعات الداخلية للدول تلزم الشركات بأداء واجباتها الاجتماعية على شكل طوعي أو تحفيزي، مثال ذلك التشريع التونسي والإماراتي، ولكن على الرغم من وجود نصوص قانونية فإن هذه التشريعات تصرح مقدماً على أن هذه مسؤولية أخلاقية أو طوعية أي ليس فيها عنصر جزاء نتيجة عدم الوفاء، أي أن الشركات التي لا تراعي في عملها هذه المعايير لا يمكن مقاضاتها أمام القضاء عن مسؤولية قانونية، وبذلك يمكن اعتبار المسؤولية الاجتماعية مسؤولية أخلاقية ناشئة عن إلتزام ليس فيه عنصر المسؤولية كالاتزام الطبيعي<sup>16</sup>، وبالتالي ليس فيها جزاء مادي محسوس لحد الآن، كل ما في الأمر أن التشريعات تحاول جذب الشركات لنيل بعض الامتيازات والحصول على السمعة التجارية من خلال الأخذ بهذه المسؤولية. وفي المقابل، تعني المسؤولية القانونية تدخل المشرع بوضع ضوابط من خلال التشريعات

سواء كانت داخلية أو دولية تلزم كل شخص أن يراعيها في تصرفاته وإلا يعتبر الشخص مسؤولاً مسؤولية قانونية، وهذه المسؤولية تتخذ صوراً وأنواعاً عديدة حسب القانون المنشئ لها، فهناك مسؤولية مدنية عقدية ومسؤولية مدنية تقصيرية وكذلك المسؤولية الجنائية والمسؤولية الدولية، بحيث يجب على المخاطبين بالقاعدة القانونية بمختلف أنواعها القيام بالالتزام الذي يتطلب منه القانون وإلا تحمل جزاء المسؤولية<sup>17</sup>.

### 3.2.2 تمييز المسؤولية الاجتماعية للشركات عن التنمية المستدامة

يمكن أن تعرف التنمية المستدامة على أنها "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاته"<sup>18</sup>، كما عرفت اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية لعام (1987)(WCED) التنمية المستدامة بوصفها المبدأ التوجيهي للتنمية العالمية على المدى الطويل<sup>19</sup>. وعادة تتناول التنمية المستدامة ثلاث محاور أساسية، وذلك من خلال تحقيق التنمية الاقتصادية بشكل مخطط له وقيادي حكيم، وإدارة مالية رشيدة. وأحد أبواب التنمية هو التنمية الاجتماعية التي تلبي حاجات الأفراد من الصحة والتعليم اللازم للمحافظة على سوق العمل وحماية البيئة من خلال المحافظة على الموارد التجارية وغير التجارية والخدمات البيئة وتوفير متطلبات الحياة من الطعام والماء والطاقة وطرق معالجة النفايات التي تصدر من الشركات والمنشآت العاملة في المجتمع والعمل بطريقة متوازنة بشكل لا تؤثر على الموارد الطبيعية للدول وخاصة الموارد الناضبة التي لا تتجدد<sup>20</sup>، ويكون ذلك عبر ابتكار طرق ووسائل تمكن من الاستفادة منها والحفاظ عليها لضمان استمراريتها للأجيال القادمة إلى حين اكتشاف بدائل لهذه الموارد. وبهذا تتداخل المسؤولية الاجتماعية للشركات مع التنمية الاجتماعية التي تحاول الوصول إلى التنمية الاقتصادية في المجتمع وتلبية احتياجات المجتمع من خلال احترام حقوق الإنسان وتحسين ظروف العمل والمحافظة على البيئة داخل الدولة. ومع ذلك، تختلف المسؤولية الاجتماعية عن التنمية المستدامة بأنها تلتزم بحماية حقوق الإنسان ومراعاة القوانين الوضعية السارية لتحسين وضع العمال واتخاذ الوسائل الكفيلة بالصحة والسلامة المهنية، بالإضافة إلى حماية البيئة الحالية ومحاربة الفساد داخل وخارج الشركات، بذلك يتبين أن محاور المسؤولية الاجتماعية أوسع من التنمية المستدامة، أما التنمية المستدامة تحاول الموازنة بين حقوق الحاضر وأجيال المستقبل والمحافظة على الموارد الطبيعية اللازمة للتنمية وعدم اتلافها وابتكار

الطرق التي تقلل من استخدامها، أي تحاول التنمية المستدامة استدامة الموارد لكي يتمتع بها أجيال الغد، وبذلك يكون مدى التنمية اطول من حيث المدة من المسؤولية الاجتماعية<sup>21</sup>.

### 3. أساس المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية والجهات المستفيدة

بعد بيان ماهية المسؤولية الاجتماعية وتمييزها عن الأوضاع التي تتشابه معها، سنتناول في هذا المبحث أساس المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية في إقليم كردستان-العراق، وما إذا كانت القوانين العراقية تأخذ بهذه المسؤولية أم لا، بالإضافة إلى كيفية مطالبة شركات النفط الأجنبية القيام بها، وماهي صور هذه المسؤولية، وذلك من خلال تقسيم المبحث إلى مطلبين، سنين في المطلب الأول الأساس القانوني للمسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية، وفي المطلب الثاني سنتناول الجهات المستفيدة من الواجبات الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية.

#### 1.3 أساس وطبيعة المسؤولية الاجتماعية للشركات النفط الأجنبية

للإحاطة بالأساس القانوني الذي يستمد منه إلزامية قيام شركات النفط الأجنبية العاملة في إقليم كردستان-العراق بواجبات اجتماعية، سوف نقسم هذا المطلب على ثلاثة فروع، في الفرع الأول سنبحث في الأساس القانوني للمسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية ، وسنتناول في الفرع الثاني الطبيعة القانونية للمسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية ، في حين سوف نتناول في الفرع الثالث كيفية تنفيذ شركات النفط الأجنبية لالتزاماتها .

##### 1.1.3 أساس المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية

نظراً لما نادى به الوكالات والمنظمات الدولية على المستوى الدولي من ضرورة التزام الشركات بمسئولياتها الاجتماعية، وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة لما لها من دور وتأثير على إلزام الدول والشركات التابعة لها، حيث ركزت هذه المنظمة في بداية الألفية الثانية بتوجيه الخطاب للشركات وخاصة المتعددة الجنسيات والعملقة، لما لها من تأثير على الأرض الواقع على المجتمع الدولي، وازدهار التجارة الدولية، وحرصاً من منظمة الأمم المتحدة على حماية الأفراد، وخاصةً في الدول النامية، من تعرضهم للاستغلال من قبل الشركات، لذلك صدر الميثاق العالمي للمسؤولية الاجتماعية عن الأمم المتحدة عام (2000م) وذلك

من أجل إيجاد حلول للتحديات العالمية من خلال وضع الخطط والسياسات الصحيحة، عن طريق بناء شراكات مع الحكومات والقطاع الخاص لتسخير الموارد وابتكار الأفكار والمهارات التي يحتاج إليها العالم، ويعبر وجود اتفاق علمي للأمم المتحدة عن وجه إنساني للسوق العالمي ومصدر لتعزيز التعاون التجاري مع الأمم المتحدة، كما يمكن عده أساس قانوني لإلزام الشركات بمراعاة المسؤولية الاجتماعية على الرغم من أن المبادرة طوعية، وتستفيد الشركات من هذه الاعمال الاجتماعية بشكل تصبح بها شريكاً مع الأمم المتحدة في بعض الأعمال وبالتالي تحسن صورتها وتكسب سمعة عالمية<sup>22</sup>، وتتلخص المبادئ العشرة فيما يلي: المبدأ الأول: تلتزم الشركات بدعم واحترام حماية حقوق الانسان المعترف بها دولياً. المبدأ الثاني: يتعين التأكد من أن الشركات ليست ضالعة في إنتهاكات حقوق الأنسان. المبدأ الثالث: تلزم الشركات بأن تحترم حرية تكوين الجمعيات والاعتراف الفعلي بالمفاوضات الجماعية كحق. المبدأ الرابع: يجب على الشركات مكافحة جميع أنواع العمل الاجباري والقسري. المبدأ الخامس: المنع الفعلي لعمالة الأطفال. المبدأ السادس: منع التمييز على أي أساس في التوظيف والمهن. المبدأ السابع: تجبر الشركات بإتباع طرق احترازية في مواجهة تحديات البيئية. المبدأ الثامن: تتناول مسألة قيام الشركات بمبادرات لتعزيز قدر أكبر من المسؤولية البيئية، المبدأ التاسع: إصدار ونشر التقنيات الصديقة للبيئة والتشجيع على تطويرها. المبدأ العاشر: التزام الشركات بمكافحة جميع أنواع الفساد وخاصةً الابتزاز والرشوة<sup>23</sup>. وهذه المبادئ مستمدة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام (1948)، وكذلك إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الاساسية في العمل ومتابعتها، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية المستدامة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد<sup>24</sup>. بذلك يتضح أن الأساس القانوني لالتزام شركات النفطية بالمسؤولية الاجتماعية يسند إلى المبادئ العشرة الصادرة عن الأمم المتحدة، والتي تعتبر مشروع علمي يخاطب الدول والشركات. أما في التشريع العراقي، فإن المشرع لم يتناول المسؤولية الاجتماعية إلا بشكل غير مباشر في قانون الشركات العراقي رقم (22) لسنة (1997) المعدل الذي تناول مسألة التبرع، وهو جزء من المسؤولية الاجتماعية للشركة، حيث أوجب الفصل الثاني المتعلق بالرقابة المالية على مراقب الحسابات في الشركة المساهمة أن يقدم تقريراً مفصلاً عن حساباتها، ونصت المادة (134) من القانون المذكور على

ضرورة أن "يتضمن تقرير مجلس الادارة عن الحسابات الختامية في الشركة المساهمة.... خامساً- المبالغ التي أنفقت لأغراض الدعاية والسفر والضيافة والتبرعات..."<sup>25</sup>، ولكن لم يبين المشرع أي نسبة يمكن للشركة التبرع بها من صافي أرباحها خلال السنة المالية. أما بخصوص التشريعات الخاصة بالنفط والغاز، فإنه لا يوجد في العراق قانون النفط والغاز، أما بالنسبة إلى إقليم كردستان-العراق تناول قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الوطنية والأجنبية وذلك من خلال النص في الفقرة (2) من البند (ثالثاً) من المادة (24) من القانون المذكور على "الالتزام بمبادئ المواطنة المتكافئة والالتزام بالمبادئ العشرة من الميثاق العالمي للأمم المتحدة الصادر 26-7-2000...."<sup>26</sup>، حيث أعتبر المشرع الكوردستاني الالتزام بمبادئ المواطنة المتكافئة والمبادئ العشرة التي جاءت بها الأمم المتحدة شرطاً يجب أن تتحلى بها الشركات الأجنبية وتراعيها كي تكون مؤهلاً لابرار العقود النفطية مع الحكومة الكوردستانية، وأن موقف المشرع الكوردستاني في هذا الصدد محل تأييد لما للمسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية من فضل في تحقيق التوازن بين ما تستفيد منه في المجتمع وما ستلتزم به من تقديم خدمات اجتماعية لهذا المجتمع. وبذلك نستنتج بأن أساس المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية العاملة في إقليم كردستان-العراق هو التشريع الداخلي المتمثل في قانون النفط والغاز، وهو ذات الأساس القانوني المستمد من القانون الدولي المتجسد في مبادئ منظمة الأمم المتحدة التي تبنت المسؤولية الاجتماعية للشركات، بحيث يجب عليها أن تراعي المبادئ العشرة-المشار إليها- عند العمل في أي مجتمع. ومع ذلك، ندعو المشرع الكوردستاني إلى سن تشريع خاص بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، حيث هنالك آلاف الشركات الأجنبية تستثمر في إقليم كردستان-العراق ماعدى شركات النفط الأجنبية، على سبيل المثال الشركات الخاضعة لقانون الاستثمار التي تستثمر في الإقليم، وكذلك الشركات الوطنية، التي يفترض إلزامها بأداء مسؤولياتها الاجتماعية تجاه المجتمع الذي تمارس نشاطها فيه. أما على الصعيد الدول الأخرى، فيختلف الأساس القانوني للمسؤولية الاجتماعية بحسب القانون الذي تستند عليه هذه المسؤولية، فعلى سبيل المثال في الدول التي لم تسن تشريع خاص يتناول بشكل مباشر أو غير مباشر المسؤولية الاجتماعية للشركات، فإن مبادرات الوكالات الدولية والمبادئ الصادرة عن الأمم المتحدة والاتفاقيات العمل والبيئة

والتنمية المستدامة تصبح أساساً للمسؤولية الاجتماعية، وبذلك تكون مسؤولية الشركات مسؤولية اخلاقية أو طوعية. وفي المقابل، في الدول التي تنظم قوانينها الداخلية المسؤولية الاجتماعية، فإن الأساس القانوني للمسؤولية الاجتماعية تحددها هذه القوانين، مثال ذلك القانون التونسي الذي سبق الإشارة إليه، حيث تناول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، إلا أنه لم يبين أي جزاء للشركات التي لا تقدم خدمات اجتماعية. في حين أن قرار مجلس الوزراء الإماراتي -السابق الإشارة إليه- قرر في المادة (1) بان المسؤولية الاجتماعية غير الزامية، بل هي مساهمة اختيارية، ولكن لحث الشركات للأخذ بالمسؤولية الاجتماعية نظم القرار مجموعة من الحوافز والامتيازات التي تكون كفيلة لتنافس الشركات على الأخذ بهذه المسؤولية، ومنها على سبيل المثال "علامة المسؤولية الاجتماعية"<sup>27</sup>، و "جواز المسؤولية الاجتماعية"<sup>28</sup>، بالإضافة إلى منصة ذكية تتضمن قائمة بجميع الشركات العاملة في الإمارات وملحق بها بيانات هذه الشركات والتبرعات التي تقوم بها<sup>29</sup>، بالإضافة إلى الإفصاح الإلزامي للشركات، حيث ألزمت المادة (14) من القرار المذكور على كل شركة قبل تجديد ترخيصها السنوي لدى الجهات المعنية أن تفصح من خلال المنصة الذكية عن مساهمتها أو عدم مساهمتها في المسؤولية الاجتماعية عن الفترة السابقة لتاريخ التجديد، وفي حال مساهمتها يجب أن يكون الإفصاح مشتملاً على كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بنوع وحجم المساهمة والجهات المستفيدة منها، حيث تعتبر طريقة غير مباشرة لإلزام الشركات بالمسؤولية الاجتماعية في منح مساهمات نقدية أو عينية للصندوق الوطني للمسؤولية الاجتماعية. بذلك يتضح لنا بأن الأساس القانوني للمسؤولية الاجتماعية تتغير حسب منظور المشرع داخل الدولة، ولم تبقى هذه المسؤولية كما كانت مسؤولية اخلاقية دون غطاء قانوني داخلي ملزم وإن كان بصورة غير مباشرة كما في التشريع الإماراتي.

### 2.1.3 الطبيعة القانونية للمسؤولية الاجتماعية للشركات النفط الأجنبية

بعدما تبين أن الأساس القانوني الذي يلزم الشركات الأجنبية العاملة في مجال النفط في إقليم كردستان- العراق هو قانون النفط والغاز بحسب ما توصي به المنظمات والوكالات الدولية كالأمم المتحدة، فإن الطبيعة القانونية للمسؤولية الاجتماعية تتمثل في المسؤولية العقدية، حيث تلتزم الشركات النفطية بهذه المسؤولية على أساس العقد النفطي المبرم مع الحكومة. ولكن السؤال الذي يثير في هذا الشأن

هو: ما هو القانون الذي سوف يطبق على العقد، هل هو القانون الوطني أم قانوناً آخر بموجب قواعد الاختصاص التشريعي (قواعد تنازع القوانين)، فمن المعروف أن عقود الاستثمارات النفطية عابرة للحدود وذات صفة دولية<sup>30</sup>، وعادة ما تحاول شركات النفط الأجنبية عدم الخضوع لقانون الدولة المتعاقدة وتحاول أن تحل منازعاتها من خلال التحكيم، واختيار قانون دولة أخرى يطبق على العقد أو تشتت تطبيق قواعد التجارة الدولية من خلال قواعد نموذجية، وبالرجوع إلى قانون المدني العراقي فإن الفقرة (1) من المادة (25) تنص على أنه "يسري على الالتزامات التعاقدية قانون الدولة التي يوجد فيها الموطن المشترك للمتعاقدين إذا اتحدا موطناً، فإذا اختلفا يسري قانون الدولة التي تم فيها العقد، هذا ما لم يتفق المتعاقدان أو يتبين من الظروف أن قانوناً آخر يراد تطبيقه"<sup>31</sup>، من النص يتبين أن الالتزامات التعاقدية يسري عليها قانون الموطن المشترك إذا كان للمتعاقدين نفس الموطن، وفي حالة اختلاف الموطن يصبح قانون موقع إبرام العقد سارياً على العقد، ولكن إذا اتجهت إرادة الطرفين إلى تحديد قانون آخر غير قانون محل بلد الإبرام، أجاز المشرع العراقي ذلك حيث يجوز للطرفين تحديد قانون آخر في العقد على انه في حالة نشوء أي نزاع يتم فضه بموجب ذلك القانون، وبالرجوع إلى العقد النفطي النموذجي لإقليم كردستان-العراق مع الشركات النفط الأجنبية نجد أن المادة (43) من العقد النموذجي تقضي بأنه "يخضع هذا العقد، بما في ذلك أي نزاع ينشأ عنه، بموجبه أو فيما يتعلق به والاتفاق على التحكيم في المادة (42) للقانون الإنجليزي... جنباً إلى جنب مع أي من القواعد والأعراف والممارسات ذات الصلة في القانون الدولي..."<sup>32</sup>، بذلك يتبين أن القانون الإنجليزي هو الذي سوف يطبق على العقود النفطية وأي نزاع تثور بين حكومة إقليم كردستان والشركات النفطية بما في ذلك المسؤولية الاجتماعية، وعلى هذا النحو ينبغي أن نبحث في القانون الواجب التطبيق عن أساس وطبيعة المسؤولية الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية. ولكن في حالة النص على الواجبات الاجتماعية في العقد النفطي المبرم بين الحكومة وشركة النفط الأجنبية، فإن تنفيذ هذه الواجبات يجد أساسها القانوني في العقد النفطي ذاته، وبالتالي تلتزم الشركة بأداء هذه الواجبات أياً كان القانون الواجب التطبيق على العقد، باعتبار أن بنود العقد ملزمة للشركة وفقاً

لقاعدة "العقد شريعة المتعاقدين"، وهي قاعدة معترف بها في معظم القوانين بغض النظر عن العائلة أو المذهب الذي ينتمي إليه القانون الواجب التطبيق.

### 3.1.3 كيفية تنفيذ شركات النفط الأجنبية لالتزاماتها الناشئة عن مسؤوليتها الاجتماعية

هناك عدة طرق تتبعها شركات النفط الأجنبية للقيام بمسؤولياتها الاجتماعية، وذلك طبقاً للقوانين المعمولة في إقليم كوردستان-العراق والمنصوص عليها في قانون النفط والغاز، وكذلك طبقاً للعقد النفطي الذي بموجبه يقع على عاتق الشركات الأجنبية بعض الواجبات من ضمنها الواجبات الاجتماعية، ويعضد ذلك التنفيذ الذاتي لهذه الالتزامات من قبل شركات النفط الأجنبية التي تحاول أن تكتسب رضى المجتمع الداخلي في الدولة المضيفة وكذلك المكان التي تعمل فيه، وفيما يأتي بيان كيفية تنفيذ الالتزامات الاجتماعية من قبل شركات النفط الأجنبية.

#### أولاً: تنفيذ الالتزامات عن طريق الدولة

في هذه الحالة، تقوم شركات النفط الأجنبية بأداء مسؤولياتها الاجتماعية عن طريق مساهمات مالية تفرض عليها من قبل الحكومة والمتمثلة بوزارة الثروات الطبيعية في إقليم كوردستان-العراق، وذلك استناداً لقانون النفط والغاز في الإقليم وكذلك العقود النفطية، ويتم دفع المساهمات المالية في بداية توقيع العقد والتي تسمى بمكافأة بناء القدرات (Capacity Building Bonus)<sup>33</sup>. فبمجرد توقيع العقد وخلال (30) يوماً يجب على شركات النفط الأجنبية أن تدفع هذه المكافأة للحكومة؛ وذلك من أجل مشاريع البنية التحتية والمشاريع الخدمية الكبيرة، حيث تخصص مكافأة بناء القدرات لتمويل مشاريع مثل المستشفيات والإسكان والمدارس والجامعات ومحطات معالجة المياه والمساعدات الإنسانية والأمن، وكذلك تخصص لبرامج التعليم المهني والتقني والتعليم العالي للمساعدة في تطوير القوى العاملة في الإقليم، وهذه المبالغ المالية تشرف الحكومة على كيفية صرفها ونوع القطاع الذي سوف تصرف فيه، بالإضافة إلى المساهمات المالية اللاحقة التي تدفعها الشركات ضمن ما توجبه مسؤوليتها الاجتماعية، حيث تقدم الشركات دفعة أخرى لبناء القدرات بمجرد أن تحقق أرباحاً من النفط، فعلى سبيل المثال تراوحت في عام 2012 نسبة المساهمات المالية للشركات العاملة في إقليم كوردستان-العراق بين ( 2.4 إلى 4.8) في



المائة من أرباح النفط، وقد قامت شركات النفط الأجنبية في عام (2012) بصرف (\$724) مليون دولار أمريكي لمشاريع مختلفة في محافظات الإقليم (السليمانية واربيل ودهوك)، وبلغ مجموع ما تم إنفاقه أو التعهد بإنفاقه في تلك السنة (3,3\$) مليار دولار حسب ما أعلن عنه الموقع الرسمي لوزارة الثروات الطبيعية في ذلك الوقت<sup>34</sup>، علماً أن الصفحة الرسمية لوزارة الثروات الطبيعية نشرت صورة توضيحية لكيفية توزيع الأرباح في عقود مشاركة الإنتاج النفطية بين حكومة الإقليم وشركات النفط الأجنبية، فبعد خصم جميع التكاليف وحصة الحكومة تبقى للشركات (15%) من الناتج الإجمالي كريح صافي من عملية بيع النفط والغاز، ويجب على شركات النفط الأجنبية تخصيص حصة تتراوح بين (2.4%) إلى (4.8%) من الربح الصافي لبرامج حكومة الإقليم الاجتماعية<sup>35</sup>.

### ثانياً: قيام شركات النفط الأجنبية بأداء مسؤوليتها الاجتماعية ذاتياً

بالإضافة إلى المساهمات المالية التي تدفعها شركات النفط الأجنبية إلى حكومة إقليم كردستان-العراق، فإن هناك طريقة أخرى تقوم بها هذه الشركات بأداء مسؤوليتها الاجتماعية، وذلك من خلال إدارة الشركة ذاتها، حيث يوجد في هيكلية أغلب شركات النفطية قسم الخدمات الاجتماعية (CSR). فعلى سبيل المثال، قام فريق عمل شركة (DNO) النرويجية منذ بداية عملها في الإقليم عام (2008) بالعمل مع قادة المجتمع لتحديد وتنفيذ المشاريع الاجتماعية، وتختلف أنواع المشاريع من سنة إلى أخرى، حيث قامت بتسليم (16) مشروع إمدادات المياه للمجتمعات المحلية، وفي عام (2020) دعمت الفلاحين في قضاء (زاخو) واشترت لهم آلات الزراعية إضافة إلى البذور والأسمدة، وكذلك تم بناء وترميم (22) مدرسة أخرى للقرى القريبة من مناطق عملها<sup>36</sup>. وكذلك نشرت شركة نفط الهلال ودانة غاز الإماراتيين تقرير في عام (2017) عن قيامهم بالمسؤولية الاجتماعية ذاتياً في إقليم كردستان وخاصة في قضاء (جمجمال)، حيث قامت بتوفير الكهرباء من خلال شراء مولدات للقرى، بالإضافة إلى إمداد شبكات المياه الصالحة للشرب وبناء وترميم المراكز الصحية ودور العبادة<sup>37</sup>.

### 2.3 الجهات المستفيدة من الواجبات الاجتماعية لشركات النفط الأجنبية

لغرض الإحاطة بالجهات والفئات المستفيدة من قيام الشركات النفط الأجنبية بمسؤولياتها الاجتماعية، سنقسم هذا المطلب على فرعين، سنتناول في الفرع الأول العاملين في مجال النفط، في حين سنتناول في الفرع الثاني أفراد المجتمع عامة.

### 1.2.3 العاملين في مجال النفط

يعتبر ضمن الفئات المستهدفة بالمسؤولية الاجتماعية العاملين في مجال النفط من خلال قيام شركات النفط الأجنبية بتحسين ظروفهم، لما في ذلك من تأثير على إنتاجية العاملين، بحيث يصبح للعامل ولاء أكبر للشركة وبالتالي سوف يقلل ذلك من عدد الدعاوى التي تقام على الشركة من قبل العاملين، كما أن ذلك سوف يؤثر على الزيادة في الإنتاج وزيادة المبيعات وتحسين سمعة الشركة وارتفاع قيمة أسهمها<sup>38</sup>. وتنفق شركات النفط الأجنبية على العمال من عدة أوجه، منها توفير برامج التدريب اللازمة لأداء عملهم وزيادة خبرتهم سواء داخل الدولة أو في خارجها، والإنفاق على من يريد إكمال الدراسات العليا وذلك من أجل تنمية المهارات الفنية والإدارية للعمال. كما يجب على شركات النفط أن تتبع نظام تكافؤ الفرص في التوظيف بين الأشخاص المتقدمين للعمل مع مراعاة القواعد الدولية الصادرة من الأمم المتحدة التي تمنع عمالة الأطفال وجميع أنواع السخرة<sup>39</sup>، وكذلك عادةً ما تقوم شركات النفط الأجنبية بوضع نظام تأمين خاص بالعاملين، إضافة إلى نظم للرعاية الصحية والكشف الدوري عليهم وصرف مبالغ لعلاجهم في المستشفيات وتوفير وسائل الحماية من الإصابات في مكان العمل وصرف مكافأة ونظم الحوافز وبدلات السفر والترفيه<sup>40</sup>. فعلى سبيل المثال، تقوم شركة نفط الهلال الإماراتية، التي تعمل في مجال الغاز الطبيعي في إقليم كردستان-العراق، بمنح بعض الامتيازات للعاملين معها سواء كانوا عمالاً أم موظفين في الشركة، ومن هذه الامتيازات (بدل الانتقال، مكافأة، التعليم، مكافأة للموظفين القدامى، التأمين الصحي والتأمين ضد الحوادث وعلى الحياة، نظام الإجازات، القروض)<sup>41</sup>، وهذا ما أكد عليه قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق رقم (22) لسنة (2007) في الفقرة (1) من البند (ثالثاً) من المادة (26)<sup>42</sup>، وجاءت عقود مشاركة الإنتاج النفطي الكوردستاني بموقف مشابه في الفقرة (11) من المادة (16) حيث

نصت على أنه "يجب على المقاول تنفيذ برامج الصحة والسلامة والبيئة واتخاذ التدابير اللازمة لضمان النظافة والصحة والسلامة لموظفيها..."<sup>43</sup>.

### 2.2.3 عامة أفراد المجتمع

يعد استفادة المجتمع من خدمات المسؤولية الاجتماعية هو الدافع الأساسي والهدف المرجو منه لإلزام شركات النفط الأجنبية بها، بحيث إن دافع الوكالات والمنظمات الدولية التي نادى بالمسؤولية الاجتماعية كان أن يستفيد المجتمع المحلي الذي تعمل فيها الشركات بجزء من الأرباح التي تحققها هذه الشركات، وتتمثل هذه المسؤولية في عدة صور وكلها تصب في صالح النفع العام للمجتمع والدولة<sup>44</sup>، ومنها التبرع للمؤسسات الخيرية وتوفير فرص العمل وتشجيع الأعمال الناشئة من الشركات المحلية، بالإضافة إلى حماية البيئة والعمل على منع أو التقليل من الانبعاثات الضارة جراء العمليات النفطية. وعلى هذا النوع من المسؤولية الاجتماعية نصت الفقرة (10) من البند (أولاً) من المادة (37) من قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق التي تقضي بالتزام الشركة بدفع المبالغ المتفق عليها إلى حكومة الإقليم لدعم بيئة الإقليم حصراً وتوفير أفضل الوسائل التي من شأنها حماية المياه والهواء والتربة من خلال إنشاء حدائق أو القيام بحملات التشجير والاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية<sup>45</sup>، وهذا ما نصت عليه أيضاً الفقرة (3) من المادة (37) من عقد مشاركة الإنتاج النفطي الكوردستاني النموذجي<sup>46</sup>. وأخيراً، يجب على شركات النفط الأجنبية مراعاة الأنظمة والقوانين المرعية في الدولة وذلك من خلال دفع الضرائب وعدم التهرب منها ومكافحة الفساد، حيث أشار قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق إلى أنه في حالة قيام شركة النفط الأجنبية بخرق قوانين الفساد السارية في الإقليم تتعرض إلى مجموعة من العقوبات كإلغاء الإجازة كلياً أو جزئياً، و حرمان الشركة من المناقصات والمزايدات، والحرمان من ممارسة النشاطات المتعلقة بالعمليات النفطية لمدة لا تقل عن سنتين، وكذلك نشر التفاصيل المتعلقة بأعمال الفساد، بالإضافة إلى الإجراءات الجزائية المنصوص عليها في قانون العقوبات العراقي<sup>47</sup>. كما تناول عقد مشاركة الإنتاج النفطي الكوردستاني النموذجي مسألة مكافحة الفساد بالنسبة لإبرام عقود شركات النفط الأجنبية، فقد نصت الفقرة (1) من المادة (46) والمتعلقة بتطبيق قوانين الفساد على أنه " إذا ثبت بشكل معقول أنه تم الحصول على هذا

العقد بما يخالف قانون إقليم كردستان بشأن الفساد، فإن هذا العقد باطل من حيث المبدأ"، وبذلك يتبين أن القوانين والعقود المتعلقة بالنفط والغاز في إقليم كردستان-العراق تولي اهتمام كبير إلى مسألة مكافحة الفساد مع الشركات النفطية والتي تعتبر المبدأ العاشر الذي ينادي به ميثاق العالمي للأمم المتحدة بشأن المسؤوليات الاجتماعية للشركات.

#### 4. خاتمة:

في خاتمة هذا البحث توصلنا إلى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات، نجلها فيما يأتي:

##### أولاً: الاستنتاجات

1- بدأت المسؤولية الاجتماعية للشركات على أساس التزام طوعي وخيري، وأخذت بها الشركات لتحسين ظروف العاملين، وكان دافعها هو زيادة الإنتاج وتحسين سمعتها، ولكن بعد ذلك أخذت المسؤولية الاجتماعية تأخذ بعداً شبه إلزامي بعد إعلان المبادئ العشرة للأمم المتحدة، وبعد أن قامت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بسن قوانين خاصة بالمسؤولية الاجتماعية، كل هذا أدى إلى إلزام الدول إلى إلزام الشركات للأخذ بها على شكل شروط في عقودها، كما اشترط المشرع الكوردستاني في قانون النفط والغاز على شركات النفط الأجنبية الالتزام بواجباتها الاجتماعية لتكون مؤهلة للحصول على العقود النفطية.

2- تختلف التشريعات الوطنية للدول في موقفها بشأن الأساس القانوني الذي تستند عليه المسؤولية الاجتماعية، حيث ذهبت بعض التشريعات إلى جعل المسؤولية الاجتماعية مسؤولية اختيارية، بينما ذهبت تشريعات أخرى إلى جعل المسؤولية الاجتماعية مسؤولية قانونية ملزمة للشركات الأجنبية، وفي حال المخالفة تتعرض إلى جزاءات لعدم مراعاة هذه المسؤولية، كالمشرع الكوردستاني الذي اشترط لتوقيع العقود النفطية مع الشركات النفطية بأن تراعي مسؤوليتها الاجتماعية كما جاءت في المبادئ العشرة للأمم المتحدة، بالإضافة إلى اشتراط المشرع على الشركات النفطية مراعاة صحة وسلامة العمال وحماية البيئة ومكافحة الفساد وإلا تعرضت إلى جزاءات مختلفة طبقاً لقانون النفط والغاز وشروط العقد النفطي.

- 3- على الرغم من قيام شركات النفط الأجنبية بالمسؤولية الاجتماعية في إقليم كردستان-العراق، إلا انه ليس هناك بصمة واضحة على واقع البيئي والمجتمعي في الإقليم، في حين أن واقع المسؤولية الاجتماعية في الإمارات تختلف ويمكن إرجاع السبب الى أن جميع الشركات الوطنية والأجنبية بما في ذلك الشركات النفطية والمؤسسات الحكومية تؤدي مسؤولياتها الاجتماعية على النحو الصحيح.
- 4- يعتبر الأشخاص العاملين في الشركات النفطية في إقليم كردستان العراق الفئة الأكثر منفعةً من قيام الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية نظراً لكثرة النصوص في العقود وقانون النفط والغاز في الإقليم الموجودة لصالح هؤلاء، أما المجتمع المحلي في الإقليم فإنه غير مستفيد إلا على نحو يسير ، ويمكن أن يرجع السبب في ذلك إلى عدم وجود جهات متخصصة تساعد الشركات في تحديد و توزيع المساهمات التي تقدمها الشركات للمجتمع.
- 5- إن قيام الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية تجاه المجتمعات المحلية التي تعمل فيها يكون ذو مردود إيجابي بالنسبة إليها عبر زيادة الإنتاج نتيجة تحسين ظروف العمال، ورضى المجتمع المحلي عن طريق المبادرات المحلية في توفير فرص العمل وحماية البيئة، وبناء شراكات مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، وبالتالي الحصول على سمعة تجارية على المستوى الدولي.

### ثانياً: التوصيات

- 1- نوصي المشرع الكوردستاني بأن يسن تشريع خاص يتناول فيها المسؤولية الاجتماعية للشركات في الإقليم ماعدا إلزام الشركات النفطية بأداء هذه المسؤولية وفق أحكام قانون النفط والغاز والعقود النفطية، وذلك لعدم شمول القانون الأخير الشركات الأخرى كشركات الاستثمارية.
- 2- نحبب بالمشرع الكوردستاني بأن يؤسس منصة ذكية ينشر فيها بيانات جميع الشركات الأجنبية العاملة في إقليم كردستان-العراق، على أن تشمل البيانات على الأقل كمية ونوعية المساهمات التي تقدمها الشركات والجهات المستفيدة منها.
- 3- نوصي المشرع الكوردستاني بأن يضيف فقرة للمادة (24) في قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق على نحو يحث الشركات في تقديم المساهمات الإختيارية ومنحها حوافز كما فعل المشرع

الإماراتي في منح علامة أو جواز المسؤولية الاجتماعية مما يحفز روح المنافسة بين الشركات لتقديم الدعم لشرائح المجتمع.

4- نوصي المشرع الكوردستاني بالزام الشركات الأجنبية عامة والنفطية خاصة بواجب الإفصاح عن المساهمات التي قامت بها خلال كل سنة، وتحديد كمية ونوعية هذه المساهمات والفئات المستفيدة منها.

5- نهيّب المشرع الكوردستاني بتأسيس صندوق وطني تجمع فيه مساهمات الشركات والمؤسسات الخاصة في إطار أداء واجباتها تجاه المجتمع من أجل تعزيز روح المساهمة الطوعية من قبلهم في أداء خدمات اجتماعية في مقابل الأرباح التي تجنيها نتيجة نشاطها في المجتمع الذي بلا شك يخلف أضرار تصيب الأفراد والمجتمع.

## 5. قائمة المراجع:

<sup>1</sup> يمكن تعريف شركات النفط الأجنبية على أنها " شركات تجارية غير وطنية تعمل في إحدى أو جميع مراحل الصناعة النفطية" نقلاً عن: عمار أنور صالح، " مركز شركات النفط في ضوء القواعد المنظمة لمركز الأجانب دراسة تحليلية مقارنة"، رسالة ماجستير تقدم بها الطالب تحت اشراف د. عبدالله فاضل حامد لنيل درجة الماجستير في القانون الخاص إلى مجلس كلية القانون، جامعة دهوك ، 2021، ص16.

<sup>2</sup> هي الجهاز التنفيذي للاتحاد الأوروبي، والمسؤولة عن اقتراح التشريعات، وتنفيذ القرارات، وتأييد معاهدات الاتحاد الأوروبي وإدارة أعمال الاتحاد الأوروبي اليومية، للمزيد ينظر في الموقع الرسمي للمفوضية الأوروبية على الرابط : [https://commission.europa.eu/index\\_en](https://commission.europa.eu/index_en) آخر زيارة 2022/12/25.

<sup>3</sup> زينب محمد عبدالسلام، الشركات متعددة الجنسيات ومعايير السيادة وفق القانون الدولي، ط1، المركز الدولي للاصدارات القانونية، القاهرة، 2014، ص 172.

<sup>4</sup> نقلاً عن : طيبة حبيب ظاهر و نظام جبار طالب، المسؤولية الاجتماعية للشركات الأجنبية تحت مظلة الاتفاقات الإطارية الدولية، بحث منشور في مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، جامعة المستنصرية، المجلد14، العدد59، 2017، ص 173.

<sup>5</sup> نشرة صادرة عن منظمة العمل العربية، البند الثامن المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع الخاص، مؤتمر العمل العربي، الدورة الخامسة والأربعون، القاهرة، 2018، ص 10.

<sup>6</sup> محمد فلاح، المسؤولية الاجتماعية للشركات النفطية العربية، شركتي "سوناطراك الجزائرية، أرامكو السعودية" أمودجاً، بحث منشور في مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، المجلد12، العدد12، 2013، ص31.

<sup>7</sup> طيبة حبيب ظاهر و د.نظام جبار طالب، مصدر سابق، ص173.

8 محمد عرفان الخطيب، طبيعة الجانب القانوني في المسؤولية الاجتماعية للشركات في ضوء أحكام الميثاق العالمي لقطاع الأعمال (UNGC) لعام 2000، بحث منشور في مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، جامعة الأردن، عمان، العدد 3، المجلد 42، 2015، ص 874.

9 عامر بن محمد الحسيني، الميثاق العالمي للامم المتحدة خريطة طريق لضمان CSR في القطاع الخاص، مقالة منشور على موقع الالكتروني جريدة العرب الاقتصادية الدولية، على الرابط [https://www.aleqt.com/2011/09/21/article\\_582548.html](https://www.aleqt.com/2011/09/21/article_582548.html) آخر زيارة 2021/12/26.

10 نقلاً عن بوقليلة احمد، التنافس بين الشركات النفطية الوطنية والشركات النفطية العالمية في مجال الصناعة النفطية، بحث منشور في مجلة افاق علمية، جامعة تامنغست، الجزائر، المجلد 12، العدد 2، 2020، ص 458-459.

11 Marcel, Valerie. *Oil titans: National oil companies in the Middle East*. Brookings Institution Press., Washington, D.C., 2006, p16.

12 قانون المسؤولية المجتمعية التونسي رقم (35) لسنة (2018)، منشور على موقع المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية الالكتروني، على الرابط : [http://www.iort.gov.tn/WD-13-5256Awp.exe/CTX\\_120AWP/WD120](http://www.iort.gov.tn/WD-13-5256Awp.exe/CTX_120AWP/WD120) آخر زيارة 2022/10/29.

13 قرار مجلس الوزراء الإماراتي رقم (2) لسنة (2018) في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت، منشور على موقع وزارة العدل الاماراتي الالكتروني، على الرابط : <https://www.moj.gov.ae/ar/laws-and-legislation/latest-2legislations-and-laws.aspx#page=> آخر زيارة 2022/12/20، حيث نصت المادة (5) من قرار مجلس الوزراء الإماراتي رقم (2) لسنة (2018) على أنه " تشمل ممارسات المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت ما يأتي: أ. المساهمة في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من خلال تقديم المساهمات النقدية والعينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة التي تنطبق عليها الشروط والضوابط والمعايير المعتمدة من المجلس، ب. تبني سياسات صديقة للبيئة في الإنتاج والعمل، ج. تعزيز روح الابتكار والبحث العلمي، والمساهمة في تقديم حلول للمشكلات أو التحديات التي تواجه المجتمع، د. إرساء ثقافة المسؤولية المجتمعية في الشركات والمنشآت من خلال وضع استراتيجيات مستدامة للمسؤولية المجتمعية، وتوفير الفرص لتطوير حملات ومبادرات إنسانية ومجتمعية، والانخراط في البرامج التطوعية.

14 Morris, Delisa. *What does corporate social responsibility mean to Fortune-500 companies and why? A 2015 CSR audit of the top 25 Fortune-500 companies, in 2015*. Dissertations, Syracuse University, 2016, pp(15-17).

15 مقدم وهيبية، تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2014، ص 82.

16 يمكن تعريف الالتزام الطبيعي على أنه " التزام الذي لا يتضمن جزاء لأنه التزام ناقض ينطوي على عنصر المديونية دون المسؤولية " فالالتزام الطبيعي واجب أخلاقي حيث لا يمكن إجبار المدين الوفاء في تنفيذ الالتزام، والمسؤولية الاجتماعية للشركات تشبه الالتزام الطبيعي من حيث افتقاره لعنصر المسؤولية. للمزيد ينظر: أحمد الحنفاوي، الالتزام المدني والالتزام الطبيعي، مقالة منشورة على الصفحة الالكترونية لمنتدى المحامي العربي، 2007، والمنشور على الرابط:

<https://manlaw.ahlamontada.com/t190-topic>، آخر زيارة 2023/1/1.

17 زكريا يونس احمد، التنظيم القانوني للمسؤولية الاجتماعية للشركات، دار الكتب القانونية ودار شتات للنشر، القاهرة، 2017، ص67.

18 Cantor, Max. "Development for the Past, Present, and Future: Defining and Measuring Sustainable Development." (2011), p (3).

19 التنمية المستدامة، مقال منشور على الموقع الرسمي للامم المتحدة باللغة العربية على الرابط : <https://www.un.org/ar/ga/president/issues/sustdev.shtml65>، أخر زيارة 2022/11/19.

20 فتحي محمد محمد الأحول، مكافحة الفساد الإداري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2019، ص102-103.

21 سهير ابراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014، ص93-94.

22 مقدم وهيبية، مصدر سابق، ص90.

23 Aravind, Deepa, and Jorge Arevalo. "Multi-stakeholder CSR Initiatives The Case of Engagement in Global Compact Local Networks." (2015), p58.

24 ينظر: حسين توفيق فيض الله، المسؤولية الاجتماعية وإمكانيات تطبيقها في قانون شركات العراقي، بحث منشور في مجلة القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، اربيل، المجلد11، العدد14، 2013، ص62.

25 قانون الشركات العراقي رقم (22) لسنة (1997) المعدل.

26 قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق رقم (22) لسنة (2007).

27 عرف قرار مجلس الوزراء الإماراتي رقم (2) لسنة (2018) بشأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت في المادة (1) العلامة على أنها " علامة المسؤولية المجتمعية، وهي علامة وطنية خاصة يصدرها الصندوق بفئات مختلفة وتمنح للشركات والمنشآت وفق الطوابط والمعايير التي يحددها المجلس".

28 عرف القرار في المادة (1) جواز المسؤولية المجتمعية بأنه "شهادة وطنية للمسؤولية الاجتماعية يصدره الصندوق وبمنح للشركات والمنشآت الأكثر تميزاً في مجال المسؤولية المجتمعية في الدولة، وفقاً للظوابط والمعايير التي يحددها المجلس".

29 عرفت المادة (1) من القرار المذكور (المنصة) بأنها " المنصة الذكية للمسؤولية المجتمعية التابعة للصندوق ومدرجة فيها الشركات والمنشآت والجهات المستفيدة، والتي تهدف الى تنظيم وتنسيق عمل المسؤولية المجتمعية على مستوى الدولة، ويتم من خلالها تقديم المساهمات الاختيارية من قبل الشركات والمنشآت الى مشاريع وبرامج مدرجة في المنصة من أجل المساهمة بالمسؤولية المجتمعية في الدولة".

30 للمزيد حول القانون الواجب التطبيق على العقود الدولية راجع: محمد جلال حسن الاتروشي و عبدالرسول عبدالرضا الاسدي و عبدالله فاضل حامد ميرياني، القانون الدولي الخاص، ط1، مكتبة يادكار، سليمانية، 2020، ص156-171.

31 المادة (25) من قانون المدني العراقي رقم (40) لسنة (1951).

32 المادة (43) من عقد مشاركة الانتاج النفطي النموذجي لإقليم كردستان-العراق، المنشور على الموقع الالكتروني لحكومة اقليم كردستان، على الرابط : أخر زيارة 2022/11/25.



<https://gov.krd/mnr/publications/%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A7%DA%A9%D8%A7%D9%86/>

33 الفقرة (2) من المادة (32) من عقد مشاركة الانتاج النفطي النموذجي لإقليم كردستان-العراق.

34 للمزيد حول المساهمات التي دفعها الشركات النفط الأجنبية أو التي تعهد بدفعها ينظر: الموقع الرسمي لوزارة الثروات الطبيعية لإقليم كردستان-العراق السابق، على الرابط : آخر زيارة 2022/12/30.

<http://archive.gov.krd/mnr/mnr.krg.org/index.php/en/the-ministry/capacity-building.html>

35 ينظر: الموقع الرسمي لوزارة الثروات الطبيعية في إقليم كردستان-العراق على الرابط: آخر زيارة 2022/12/30.

<https://gov.krd/mnr/publications/%DA%AF%D8%B1%DB%8E%D8%A8%DB%95%D8%B3%D8%AA%DB%95%DA%A9%D8%A7%D9%86>

36 ينظر: التقرير الصادر عن شركة (DNO) النرويجية عام (2021) بخصوص المسؤولية الاجتماعية على الموقع الالكتروني، على الرابط : آخر زيارة 2022/12/30.

[/https://www.dno.no/en/investors/reports-and-presentations/csr-reports](https://www.dno.no/en/investors/reports-and-presentations/csr-reports)

37 ينظر: التقرير الصادر عن شركة نفط الهلال ودانة غاز الاماراتية عام (2017) بخصوص المسؤولية الاجتماعية على موقع الالكتروني، على الرابط : آخر زيارة 2022/12/3.

<https://www.crescentpetroleum.com/wp-content/uploads/17/CP-CSR02/2018https://www.crescentpetroleum.com/wp-content/uploads/pdfArabic->

38 نورالدين السعيد، الشركات المتعددة الجنسيات، ط1، دار الإحصاء العلمي، عمان، 2018، ص166.

39 عثمان محمد الزين ادريس، المسؤولية الاجتماعية لشركات البترول ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية بالسودان، رسالة ماجستير تقدم بها الى مجلس كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2016، ص24.

40 مقدم وهيبه، مصدر سابق، ص84.

41 ينظر موقع الالكتروني لشركة نفط الهلال، على الرابط : آخر زيارة 2022/11/20.

[/https://www.crescentpetroleum.com/ar/careers-arabic](https://www.crescentpetroleum.com/ar/careers-arabic)

42 حيث نصت الفقرة (1) على أنه "التزام الشركة بتأمين السلامة والصحة العامة وتهيئة الأجواء المناسبة للأشخاص الذين يعملون في العمليات النفطية وكذلك لكل من له علاقة بذلك".

43 عقد مشاركة الانتاج النفطي النموذجي لإقليم كردستان-العراق، مصدر سابق ، ص46.

44 محمد فلاق، مصدر سابق، ص32.

45 عثمان محمد الزين ادريس، مصدر سابق، ص24.

46 نصت الفقرة (3) من المادة (37) على أنه "يجب على المفاوض اتخاذ الاحتياطات والتدابير المعقولة... لحماية البيئة (الحيوانات والنباتات) ومصادر المياه وأي موارد طبيعية أخرى عند القيام بالعمليات البترولية"

47 ينظر: البند (ثانياً) من المادة (56) من قانون النفط والغاز لإقليم كردستان-العراق رقم (22) لسنة (2007).